Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences (JEALS) • Vol 9, Sup Issue 9 (2025) • P: 67 - 50
https://journals.ajsrp.com/index.php/jeals
ISSN: 2522-3372 (Online) • ISSN: 2522-3372 (Print)

The Effects of Administrative Corruption in Public Office in The Kingdom of Saudi Arabia

Ms. Lina Abdullah Alnafisah *, Lecturer \ Bariah Ibrahim Alyahya
Qassim University | KSA

Received: 09/05/2025
Revised: 18/05/2025
Accepted: 22/06/2025
Published: 30/09/2025

* Corresponding author: linaalnafisah422@gmail.com

Citation: Alnafisah, L. A., & Alyahya, B. I. (2025). The Effects of Administrative Corruption in Public Office in The Kingdom of Saudi Arabia. *Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences, 9*(9S), 50 – 67. https://doi.org/10.26389/AJSRP.L110525

2025 © AISRP • Arab Institute for Sciences & Research Publishing (AISRP), United States, all rights reserved.

• **Open Access**

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract: This study aims to analyze the concept of administrative corruption and its various forms as outlined in several relevant Saudi regulations, namely: the Anti-Bribery Law, the Penal Law for Forgery Crimes, and the Public Office Penalties Law. The research addresses the legal aspects of these forms by clarifying the legal concepts, elements of the crime, and the conditions required for their establishment, leading up to the penalties stipulated in each regulation. The study seeks to highlight the efforts of the Kingdom of Saudi Arabia in combating administrative corruption through the establishment of the Oversight and Anti-Corruption Authority (Nazaha), while also illustrating the extent of its expanded jurisdiction. The researcher adopted the descriptive-analytical method by describing administrative corruption and its manifestations, and by relying on and analyzing official statistics issued by the Oversight and Anti-Corruption Authority for the years 2019–2023, which indicate that reports related to administrative corruption crimes significantly exceeded those related to financial corruption. The study also analyzes the efforts of the Oversight and Anti-Corruption Authority in addressing this issue.

The study concluded that the expansion of the powers and responsibilities of the Oversight and Anti-Corruption Authority, after the integration of several entities into it, led to improved quality of oversight performance and increased effectiveness of the Authority in pursuing administrative corruption. It also found that administrative corruption crimes do not expire due to the passage of time, and that all individuals, regardless of their administrative position, are held accountable for corruption crimes in the Kingdom of Saudi Arabia. The researcher recommended launching a comprehensive national campaign to combat administrative and financial corruption, along with continuing to activate digital media tools to raise awareness and facilitate the dissemination of information to the public.

Keywords: Administrative corruption, public office, Oversight and Anti-Corruption Authority, digital media, public employee, reports .

آثار الفساد الإداري في الوظيفة العامة في المملكة العربية السعودية

أ. لينا عبد الله النفيسة*، المحاضرة / بارعة إبراهيم اليحياء
جامعة القصيم | المملكة العربية السعودية

المستخلص: تهدف هذه الدراسة إلى تحليل مفهوم الفساد الإداري وصوره المختلفة والواردة في عدد من الأنظمة السعودية ذات العلاقة، وهي: نظام مكافحة الرشوة، والنظام الجزائي لجرائم التزوير، ونظام عقوبات الوظيفة العامة، ويتناول البحث الجوانب النظامية لهذه الصور من خلال توضيح المفاهيم النظامية، وأركان الجريمة، والشروط اللازم توافرها لقيامها، وصولًا إلى العقوبات المقررة بموجب كل نظام، وتسعى الدراسة إلى إبراز جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الفساد الإداري، من خلال إنشاء هيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة)، مع بيان مدى توسع اختصاصها، وقد اعتمدت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، من خلال وصف الفساد الإداري ومظاهره والاستناد والتحليل للإحصائيات الرسمية الصادرة عن هيئة الرقابة ومكافحة الفساد للأعوام من ٢٠١٩- ٢٠٢٣ التي تبيّن أن البلاغات المرتبطة بجرائم الفساد الإداري تجاوزت بشكل ملحوظ تلك المتعلقة بالفساد المالي، إلى جانب تحليل جهود هيئة الرقابة ومكافحة الفساد في معالجته، وقد خلصت الدراسة إلى أن توسع صلاحيات واختصاصات هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بعد ضم عدة جهات إليها أدى إلى تحسين جودة الأداء الرقابي وزيادة فاعلية الهيئة في ملاحقة الفساد الإداري، وأن جرائم الفساد لا تسقط بالتقادم، وأن الكل يسائل عن جرائم الفساد في المملكة العربية السعودية مهما كان موقعه الإداري، وأوصت الباحثة بإطلاق حملة وطنية شاملة لمكافحة الفساد الإداري والمالي، مع الاستمرار في تفعيل أدوات الإعلام الرقمي لنشر الوعي وتسهيل إيصال المعلومات للمجتمع.

الكلمات المفتاحية: الفساد الإداري, الوظيفة العامة, هيئة الرقابة ومكافحة الفساد, الإعلام الرقمي، الموظف العام، البلاغات.

المقدمة:

قد اتخذت المملكة العربية السعودية أسلوب الجمع بين المركزية الإدارية واللامركزية الإدارية، فالأولى تتمثل بالملك ومجلس الوزراء والوزراء وفروع الوزارات بالتشارك مع المناطق التي تدار بواسطة أمرائها ومجالسها، والثانية تنقسم بدورها إلى لامركزية محليّة محتوية على البلديات والمجمعات القروية أو لامركزية مرفقية مدارة بالمؤسسات والهيئات الحكومية، وهذه الأساليب لا تقوم إلا على عناصر للسلطة الإدارية تمارس الإدارة بواسطتها صلاحيّاتها وهما العنصر البشري والعنصر المالي، ولأهمية العنصر الأول في تسيير الأعمال توسعت الأنظمة والتشريعات في الحديث عنه، فأقرت للموظف العمومي حقوق وواجبات وقيّدته بمحظورات لا يخالفها، في مواد متفرقة بين نظام الخدمة المدنية والانضباط الوظيفي, ولم يغفل المنظم عن العقوبات الرادعة المبيّنة في المرسوم الملكي رقم 43 لعام 1377، وغيرها من الأنظمة التي تجرمّ صورًا خاصة من الفساد.

ولو حللنا مفهوم الموظف العام لوجدناه كل من يتفرغ للعمل لصالح الدولة بمقابل راتب جراء جهده سواء تقلد الوظيفة بالتعيين أو التعاقد، وحينما نعود لسياق الواجبات المفروضة عليه، لأدركنا أهمية الانضباط عليها إذ يترتب على التخلف عنها عقوبات تأديبية محددة حصرًا وفق النظام، وهنا الخيط الفاصل بين المخالفة التأديبية والجريمة الجنائية التي تستند على مبدأ الشرعية كأساس، وقد يجتمعان في ذات القضيّة لموظفٍ واحد، وتكون الأولوية في الحكم والتحقيق للجريمة الجنائية؛ لشدّة خطورتها ولآثار فسادها على المجتمع الوطني والسلك الإداري والتنّمية الاقتصادية لثروات الدوّلة، فشدد بشأنها وأعطيت اهتمامًا بالغا لارتباطها بالوظيفة العمومية التي تعد أداة لتحريك النشاط الإداري.

ولهذه الأسباب القائم على إثرها انعدام الشفافية الوظيفية صدر أمر ملكي (رقم (أ / ٦٥) وتاريخ ١٣ / ٤ / ١٤٣٢هـ)، القاضي بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وحيث تختص بحصر المخالفات والجرائم المتعلقة بالفساد في السعودية، ولمواجهة الهيئة بطئًا في الإجراءات و قيودًا في بعض صلاحياتها صدر لاحقًا أمر ملكي آخر (رقم أ / 277 بتاريخ 15 / 4 / 1441هـ) ينص على **"ضم هيئة الرقابة والتحقيق والمباحث الإدارية إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وتعديل اسمها ليكون هيئة الرقابة ومكافحة الفساد"**، وللتوسع في هذه الجهود ولاستيعاب قضيّة الفساد آثرت الباحثة الحديث عنهما في مبحثين، ماهيّة الفساد الإداري في الوظيفة العامة مبحث أول، وجهود المملكة في مكافحة الفساد الإداري في الوظيفة العامة مبحث ثاني، بمسمّى(الفساد الإداري في الوظيفة العامة وفقًا للنظام السعودي).

مصطلحات البحث:

الفساد الإداري/ مخالفة الموظف العام لواجبات وظيفته، عن طريق إساءة استعمال السلطة الوظيفية بغيّة تحصيل مصالح شخصية بطرق وصوّر غير نظامية.

الوظيفة العامة/ مهمات واختصاصات مدنية يؤديها الموظف العام لخدمة عامة، يخضع فيها للسلطة الرئاسية في التنظيم الإداري (نظام الانضباط الوظيفي).

أهمية البحث:

1. الربط بين المفاهيم النظرية لصور الفساد ومكافحته والواقع العملي من خلال تحليل الأحكام القضائية.
2. عدم وجود بحوث علميّة كافية -بحسب الاطلاع- تطرقت بالحديث عن هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بهيكلتها وصلاحيّاتها الجديدة حيث ضمّت عدّة جهات إدارية تحت هذا المسمّى حديثًا.
3. توعية العامة بآثار الفساد وخطورته على المجتمع.
4. نشر مفهوم ضرورة التعاون المجتمعي في التبليغ عن حالات الفساد وآلية ذلك.
5. تعزيز دور الإعلام في مكافحة الفساد.

مشكلة البحث:

في نطاق إقليم المملكة العربية السعودية يُدرس هذا الإشكال المعنيّ بالبحث عن جواب السؤال التالي:

ما هي آثار الفساد الإداري في الوظيفة العامة في المملكة العربية السعودية؟

وهذا التساؤل الأساسي يتفرع منه عدّة أسئلة ثانويّة وقد ترتبت وفق الآتي:

ما هو ضابط الفساد الإداري في الوظيفة العامة؟

ما هي صور الفساد الإداري في الوظيفة العامة بعد حصرها من الأنظمة السعودية؟

ماهيّة هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بعد دمجها مع عدّة جهات؟

كيف فعلت المملكة الإعلام الرقمي لمكافحة الفساد؟

أهداف البحث:

- إيضاح ماهية الفساد الإداري وفصله عن الفساد المالي.
- حصر صور الفساد الإداري المقننة في الأنظمة السعودية.
- التعرف على هيئة الرقابة ومكافحة الفساد وصلاحياتها بعد دمجها مع عدّة جهات.
- بيان مدى تفعيل المملكة للإعلام الرقمي في مكافحة الفساد.

حدود البحث:

- حدوده المكانيّة في نطاق أنظمة المملكة العربية السعودية.
- حدوده الموضوعية هي الفساد الإداري في الوظيفة العامة.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى:

البحث الأول (الإخبار عن جرائم الفساد الإداري دراسة مقارنة بين القانون الأردني والشريعة الإسلامية) (العندلي، د.ت)، يتفق البحث السابق مع موضوع الباحثة في التطرّق لماهيّة الفساد الإداري، إلا أنه يختلف عنه بالحد المكاني والنظامي، إذ اكتملت جوانب الدراسة وفق القانون الأردني، فنجد أن الباحث ركز على سياسية المنظم الأردني في تقنينه لنص يوجب ويلزم الأفراد على الابلاغ عن جرائم الفساد ويوقع عقوبات حال التخلف عن هذا التكليف، على خلاف النظام السعودي الذي كفل للمبلغ الحماية اللازمة ولكن لم يُلزمه إجبارًا بأن يُقدم البلاغ، أما الباحثة تتناول جوانب الموضوع مستندة إلى مرجعية الأنظمة السعودية المتفرقة في مواضيع النظام الإداري، وتضيف مبحثًا مخصصا للحديث عن جهود المملكة في مكافحة الفساد بواسطة هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ولن تتطرق للشريعة الإسلامية بالمقارنة كما أوردت الدراسة السابقة.

بالنسبة لأبرز نتائج الدراسة السابقة، توصل الباحث إلى أن انعدام العدالة الاجتماعية السبب الرئيسي للفساد الإداري، وبين أن ارتباط هيئة مكافحة الفساد بالسلطة التنفيذية-في الأردن- يؤثر سلبًا على القرارات المتخذة في بعض القضايا بسبب التبعية الإدارية، وتوصل الباحث إلى أن عدم منح الموظف المقابل المالي المناسب يعتبر من أهم دوافع ارتكاب جرائم الفساد، أما الدراسة الحالية فقد أكدت على أن ضم عدة جهات إدارية تحت مسمى هيئة الرقابة ومكافحة الفساد ساعد على تسريع الإجراءات في متابعة بلاغات الفساد الإداري والتحقيق فيها والقبض على مرتكبيها, وتوصلت إلى قاعدة مفادها أن الكل مسائل عن الفساد مهما كان موقعه الإداري.

تتفق نتائج البحث السابق مع البحث الحالي في أن تنظيم هيئة مستقلة لمكافحة الفساد يساعد على ضمان العدالة والسلاسة في الإجراءات، وفي الاختلاف يرى الباحث في الدراسة السابقة أن التبعية الإدارية تؤثر على القرارات، أما في البحث الحالي تؤكد الباحثة على أن التبعية الإدارية لا تحول دون مسائلة الجميع عن قضايا الفساد في المملكة العربية السعودية.

الدراسة الثانية:

البحث الثاني (جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة) (شريهان أحمد، د.ت)، أتفق كلاهما -الدراسة المقارنة والبحث الحالي- في تفصيل ماهية الفساد الإداري والحديث عن النظام السعودي وجهود المملكة في محاربة الفساد إلا أن الدراسة محلّ المقارنة اختلفت بتخصيصها مطلب معيّن بجهود مكافحة الفساد دوليًا، وهو ما عدلت الباحثة عن الحديث عنه، لتوسّع الجهود الدولية وتشعبها مما يخرج عن نطاق الموضوع ويشتت فروعه، وقد زادت الدراسة بالتطرق للفساد المالي مع الإداري، وحيث اقتصرت الباحثة على الإداري فقط و استندت على التحديثات الجديدة التي نتج عنها نشوء هيئة الرقابة ومكافحة الفساد وهي قائمة على إثر الأمر الملكي بالضم، والذي لم يعاصر البحث محل الدراسة وإنما كان لاحقا له.

توصلت الباحثة في الدراسة السابقة إلى نتائج, أهمها: أن الفساد يؤدي إلى ضعف إحساس المواطنين بالمواطنة, والانتماء إلى البلد, وأنه لابد من مكافحة الفساد عن طريق بث القيم والأخلاق في التعاملات, من خلال تفعيل جانب التوعية والتعريف بظاهرة الفساد وآثارها السلبية في المجتمع, إضافة إلى رفع كفاءة الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد بتدعيمها بعناصر بشرية ذات كفاءة, وبالوسائل المادية المناسبة, واستفادتها من الأساليب التكنلوجية الحديثة في هذه المجال, أما الدراسة الحالية فقد تضمنت نتائجها أن هيئة الرقابة ومكافحة الفساد تتيح للمبلغ حرية الاحتفاظ بسرّية هويته عند البلاغ, وقننت نظام خاص لحماية المبلغين, وأكدت النتائج أن من التدابير الرادعة عن الفساد -في

المملكة-, الاستفادة من وسائل الإعلام في التشهير بأسماء من تثبت إدانتهم بجرائم الفساد, وأن القضاء على الفساد يتطلب تعاون الأفراد عن طريق الردع الذاتي والإبلاغ.

فالتشابه بين النتائج يكمن في التأكيد على أهمية توعية المواطنين بأهمية المواطنة والسعيّ للبلاغ عن أي جريمة فساد، أما الاختلاف يتمثل في أن نتائج الدراسة السابقة تطرقت للأجهزة المعنية بمكافحة الفساد بصلاحياتها القديمة، على خلاف البحث الحالي إذ ركز على التطور الحاصل في هذه الأجهزة ومدى التوسع في الصلاحيات.

منهج البحث:

اتخذت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، حيث تصف الفساد الإداري بتعريفه وخصائصه وصوره، وتحلل جهود هيئة الرقابة ومكافحة الفساد في القضاء عليه، وتصف دور الإعلام الرقمي في تحقيق ذلك، بالاستناد إلى موقع الهيئة وتحليل الأحكام القضائية، ودراسة الأنظمة الخاصة بكل صورة من صور الفساد.

المبحث الأول: الفساد الإداري في الوظيفة العامة.

حرصت المملكة العربية السعودية على بيان التصرفات التي تنطوي على فساد إداري والمجرمة نظامًا، وقننت عقوبات رادعة لها، وركزت نصوص الأنظمة على الفساد الصادر من الموظف العام بشكل خاص، نظرًا لحساسية المنصب القائم عليه.

المطلب الأول: ضابط الفساد الإداري في الوظيفة العامة

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري والوظيفة العامة:

أولًا- التعريف لغة:

الفساد: فسد الشيء يفسُد بالضّم (فسادًا) فهو (فاسد) (الرازي، ١٩٩٩)، الفساد: نقيض الصلاح، فَسَدَ يفسُدُ ويفسِد، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفسادُ خلاف الاستصلاح (الأنصاري، د.ت)، الوظيفة: ما يقدر من عمل أو طعام أو رزق وغير ذلك في زمن معين (المعجم الوسيط، ٢٠٠٤).

ثانيًا- التعريف بالاصطلاح الشرعي:

الفساد: العدول عن الاستقامة إلى ضدها (القرطبي، ١٩٦٤)، الوظيفة العامة: "توعية صادرة، من ذي صفة في الولاية العامة، لشخص، صالح لها، برضاه، وفق ما تقتضيه تدابير السياسية الشرعية، الفساد الوظيفي: الخروج من عامل الولاية العامة عن مقتضى توليته ومصلحتها، وتعرضه لحالها بغير حق" (اليوسف، ٢٠٢٣).

ثالثًا- التعريف بالاصطلاح القانوني:

الفساد وفق تعريف منظمة الشفافية العالمية: إساءة استخدام السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة (منظمة الشفافية العالمية، الموقع الرسمي)، "الوظيفة العامة: مهمات واختصاصات مدنية يؤديها الموظف العام لخدمة عامة، يخضع فيها للسلطة الرئاسية في التنظيم الإداري الموظف العام: من يعمل لدى الدولة، أو لدى أحد الأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة بوظيفة مدنية -بأي صفة كانت- سواء كان يعمل بصورة دائمة أو مؤقتة" (نظام الانضباط الوظيفي)، الفساد الإداري: سلوك منحرف عن الواجبات الأساسية للوظيفة، يتحصّل منه صاحب السلطة على مصلحة شخصية، على حساب المصلحة العامة للعمل (الفتلي، ٢٠١٩).

الفرع الثاني: خصائص الفساد الإداري:

أولًا- الانتقال السريع:

أي أن الفساد يبتدئ في نطاق ضيق ثم سرعان ما يتفشى ويتوسع في مختلف الأجهزة الحكومية، ويعزز من انتشاره ضعف الرقابة الإدارية، مما يدفع الموظف إلى ارتكاب الجريمة الجنائية في الوظيفة لطمأنينته بضعف المسائلة.

ثانيًا- تباين أساليب التستر:

فأصحاب المناصب العالية يتنكرون بعباءة المصلحة العامة، وأما الصغرى والوسطى يتصيدون الثغرات والزلل الحاصل في الجهة الإدارية، فيتحقق الإفساد بالتدليس الخفيّ.

ثالثًا- البيئة الملائمة:

السلبيات الإدارية تُعد محضن تربوي للفساد، فالتسيّب وتأخير المعاملات وضعف الانتاجية وهشاشة الرقابة، كلها تعزز قيام سُبل الفساد، تدفع الموظف للتلاعب والتدليس لصالح الغير في سبيل إتمام مهمة إدارية معطّلة.

رابعًا- وجود وسيط:

من أخطر طرق الفساد هي التي تتضمن وسيط بين أطراف متعددة، ينشئ على إثرها وكلاء محترفون، كأن يتفق طرف مع آخر بأن يدفع لثالث رشوة مقابل تحقيقه لعمل معين ويكون الوسيط حلقة الوصل بين المتحصل على المنفعة والمُنفذ لها.

خامسًا- السرية والاحترافية:

يصعب كشف بعض أعمال الفساد لاحترافية أصحابها وسرية عملهم، وقد يصل الأمر إلى تلبيسهم التهمة لطرف بريء في سبيل صرف النظر عنهم. (الجريش، سليمان. 2003. الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية، رسالة ماجستير (غير منشورة). جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية).

تجد الباحثة أن الخاصية الأخيرة تتجلى في أصحاب المناصب العالية وتتضح حين القبض عليهم متلبسين بالجرم، فنجد أن الواقعة تتحول إلى قضية رأي عام، لتفاجئ العامة بوقوع هذا الموظف العام حسن السيرة والسمعة بهذا الجرم.

وتستنتج الباحثة من الحال العام للدوّل وتأثيرها على بعض، بأن أثر الفساد في البلدان المتقدمة أشد فتكًا وضررًا من الدوّل النامية؛ حيث إن الأولى تسود العالم وتترأس الاتفاقيات والمعاهدات في المجتمع الدولي، إضافة إلى أن الدول المتقدمة ترتكز نهضتها على اقتصاد قوي وثروات غنيّة فتكون ذات الصوت الأقوى والمحرك الحقيقي للدول الأقل، مما ينتج عنه رأي بأن فسادها فساد لغيرها.

المطلب الثاني: حصر صور الفساد الإداري في الوظيفة العامة من الأنظمة السعودية

الصورة الأولى: (جريمة الرشوة):

أولًا- تعريف جريمة الرشوة

هي "اتجار الموظف بأعمال الوظيفة أو الخدمة التي يعهد إليه القيام بها للصالح العام، وذلك لتحقيق مصلحة خاصة له، وبمعناها الواسع هي اتفاق بين الموظف ومن يطلب منه الخدمة، يحصل الموظف بمقتضاه على فائدة أو وعد بها مقابل قيامه بعمل مرتبط بوظيفته أو امتناعه عنه"(الشاذلي ٢٠٢١).

ثانيا- أطراف جريمة الرشوة

الطرف الأول (المرتشي):

كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعدا أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته أو يزعم أنه من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه، يعد مرتشيا. (نظام مكافحة الرشوة، مادة 1-2 بتصرف).

الطرف الثاني (الراشي):

صاحب المصلحة الذي يقدم إلى الموظف العطية أو يعده بها، أو يقبل منه طلبًا يقتضي حصول المعطي على أداء عمل أو امتناع عن عمل من أعمال الوظيفة (الشاذلي، 2021).

الطرف الثالث (الوسيط):

وفق المادة العاشرة، الوسيط يعاقب بذات عقوبة المرتشي، ويعد شريكًا في الجريمة، كما رتب المنظم عقوبة أخف آثارًا على الشخص المعيّن من المرتشي أو الراشي لأخذ الرشوة طالما تحقق علمه بسبب الأخذ. (نظام مكافحة الرشوة، مادة10-11 بتصرف).

ثالثا- أركان جريمة الرشوة

الركن الأول (صفة المرتشي):

جريمة الرشوة تفترض لقيامها توافر صفة خاصة في مرتكبها وهي صفة الموظف العمومي المختص بعمل ما أو الامتناع عنه أو يزعم أنه كذلك. وللمرتشي وصفين لازمين وهما الصفة الوظيفية والاختصاص الوظيفي(القحطاني، ٢٠٢١). وردت هذه الصفة في المادتين الأولى والثانية من (نظام مكافحة الرشوة)، كما أنه بالاستناد على نصوص النظام يمكن وصف الراشي بأنه شريك في الجريمة لا فاعلًا أصليًا لها؛ لقيام جريمة الرشوة على تصرف الموظف العمومي -المرتشي- ذاته وانحرافه في أداء عمله الوظيفي (الشاذلي، 2021).

الأصل تجريم فعل الموظف الحقيقي إلا أن المنظم بين الحالات التي يعد الشخص فيها في حكم الموظف العام، أي الموظف الحكمي في سبع فقرات من المادة الثامنة للنظام.

الركن الثاني (الركن المادي):

وهو قيام الموظف العام بقبول عطية أو وعد بها أو أخذها أو طلبها، لأداء عمل وظيفي مخوّل به أو يزعم أنه كذلك أو لامتناعه عنه (نظام مكافحة الرشوة، مادة1)، نصت المواد الثلاث الأولى من النظام على صور الأداء الوظيفي الذي يقدمه المرتشي، والمتمثلة بالآتي:

- قيام الموظف العام بعمل
- امتناع الموظف العام عن القيام بعمل

- الإخلال بواجبات الوظيفة

يتضح أنه لا يكفي لقيام الركن المادي لجريمة الرشوة طلب الموظف أو قبوله وعدًا أو عطيّة، وإنما يشترط أن يكون سبب الأفعال السابقة التي لأجلها طلب الموظف أو قبل أو أخذ، هو هذه الصوّر المبيّنة، من قيام بعمل أو امتناع عنه أو اخلال بواجب، ويُضاف إليها جريمة المكافئة اللاحقة وهي: الرشوة التي يتحصل عليها الموظف العام ويقبل بها وإن لم تتضمن اتفاق سابق بينه وصاحب المصلحة (الشاذلي، 2021).

تؤكد الباحثة على أهمية تحقق هذا الركن، إذ ينبني على وجوده وصحّة تكييفه إيقاع العقوبة، فتجد أن المنظم جرّم طلب الموظف العام للفائدة أو العطية، وصنفه بأنه جريمة رشوة كاملة وإن لم يقترن بهذا الطلب قبول من صاحب المصلحة. على خلاف الأصل العام الذي يكيّف الفعل شروعًا في الجريمة (الشاذلي، 2021).

الركن الثالث (القصد الجنائي):

المتمثل بالركن المعنوي، وهو القصد العام[1] (القحطاني، 2021). لم يتطلب المنظم قصد خاص يقتضي الأخذ أو الطلب، لأنه يجرم المرتشي وإن أخذ الرشوة بغير اتفاق سابق في حالات، أو طلب عطية وقصد عدم تحقيق العمل مقابل الطلب.

نص النظام (مادة3-7, 11) على تجريم صور أخرى للرشوة، وألحق بها جرائم تشتبه بها لكون الجاني أو المجني عليه فيها موظفًا عامًا وهي:

- جريمة الأخلال بواجبات الوظيفة نتيجة لرجاء أو توصية أو وساطة.
- جريمة عرض الرشوة.
- جريمة التوسط في اخذ العطية أو الفائدة.
- جريمة المكافئة اللاحقة.
- جريمة استغلال الموظف العام لنفوذه.
- جريمة استعمال القوة أو العنف أو التهديد ضد موظف عام لحمله على القيام بأمر غير مشروع أو لامتناعه عن عمل مكلف به.
- تلقي مقابلا لمتابعة معاملة في جهة حكومية بسبب وظيفته.

رابعًا- عقوبات جريمة الرشوة

عقوبة أصلية:

نصت المادة الأولى من النظام أن الموظف المرتشي المنطبق على فعله جريمة الرشوة "يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات وبغرامة لا تزيد عن مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين"، وتنطبق هذه العقوبة عليه حال أداءه لعمل أو امتناعه عنه، أو اخلاله بواجب وظيفي أو استعماله لنفوذه مقابل الرشوة، أو تحصّله على مكافئة لاحقة، أو طلبه رشوة وإن لم تقترن بقبول. وتوقع هذه العقوبة على الراشي الذي يستعمل العنف والقوة والتهديد على الموظف العام ليتحصل على مصلحة له.

عقوبة تكميلية:

نصت المادة الخامسة عشر بعد تعديلها: "يُحكم على من تثبت إدانته في جريمة الرشوة بمصادرة المال أو الميزة أو الفائدة محل الجريمة متى كان ذلك ممكناً، أو مصادرة قيمته بحسب الأحوال، ومصادرة أي عائدات ترتبت من ذلك المال أو الميزة أو الفائدة". في قوله يُحكم يدل على أن تنفيذها إلزامي يوجب على القاضي النص عليها أثناء إصداره للحكم (الشاذلي،2021). فيجب لوقوعها أن ينطق القاضي بها (القحطاني، 2021).

عقوبة تبعية:

نصت عليها المادة الثالثة عشر من النظام " يترتب على الحكم بإدانة موظف عام أو من في حكمه بارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام العزل من الوظيفة العامة وحرمانه من تولي الوظائف العامة أو القيام بالأعمال التي يعد القائمون بها في حكم الموظفين العامين"، ونصت المادة الرابعة عشر من النظام على إمكان إعادة النظر في العقوبة التبعية" يُصدر وزير الداخلية -بناءً على توصية لجنة تكون من (وزارة الداخلية، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد) -قراراً بإعادة النظر في العقوبات التبعية بعد مضي خمس سنوات من تاريخ انتهاء تنفيذ العقوبة الأصلية". وهي عقوبة تنفذ بحكم النظام وقوته ولا تحتاج لنطق القاضي بها(القحطاني، 2021).

* راجع قرار هيئة الحكم في قضايا الرشوة بالرياض، رقم هـ/١/٦٤ بتاريخ ١١/٩/١٤٠٠ هـ، مجموعة القرارات الجزائية، ج٢، ص٦٨. نقلًا عن فتوح الشاذلي، ص98.

الإعفاء من العقاب:

"يعفى الراشي أو الوسيط من العقوبة الأصلية والتبعية إذا أخبر السلطات بالجريمة قبل اكتشافها". ، قيد النص في المادة السادسة عشر من النظام نطاق الإعفاء وحصره على طرفان، الراشي و الوسيط، فلا ينطبق النص على الموظف المرتشي، ولا يُعفى من العقوبة بأي حال من الأحوال طالما ثبتت الجريمة بحقه واكتملت وإن أخبر السلطات بالجرم قبل القبض عليه، تؤيد الباحثة المنظم السعودي في عدم إعفاء المرتشي من العقوبة، إذ أنه يمثل الدولة ويسيّر أعمالها ويساهم في إدارتها من خلال وظيفته، مما يجعله في منصب حساس مؤثر لا يقبل التلاعب به ولا استغلاله ولا الاخلال بما عهد إليه، كما أن فعل الموظف يناقض مبدأ المساواة بين المواطنين في اقتضاء المنفعة العامة، ويؤدي إلى تجرئ غيره والاقتداء به مما يتوسع معه أثر الفساد ويمتد إلى مختلف الجهات.

خامسًا- حكم قضائي

ملخص الدعوى:

" أقام فرع هيئة التحقيق والادعاء العام الدعوى ضد المتهم لقيامه بمحاولة رشوة رجل الأمن لإلغاء المخالفة المرورية التي ارتكبها - دفع المتهم بانتفاء قصده الجنائي من تقديم المبلغ المالي، وعدم معرفة سبب إيقافه من قبل رجل الأمن- ثبوت عدم إجادة المتهم للغة العربية- المبلغ المقدم لرجل الأمن زهيد جدًا لا يثبت القصد الجنائي للمتهم- أثر ذلك على عدم إدانة المتهم بما نسب إليه" (مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٧هـ، ديوان المظالم، الموقع الرسمي).

أسباب الحكم:

- تبيّن عدم إجادة المدعى عليه للغة العربية بتاتًا.
- دفع المتهم بأنه دفع المبلغ بقصد إسكات رجل الأمن بسبب عدم فهمه لكلامه عندما أوقفه.
- المبلغ يعد زهيد ويدل على سذاجة المتهم وعدم إرادة الرشوة.
- ثبت أن عرض المبلغ كان بعد تحرير المخالفة للمتهم.
- عدم وقوع القصد الجنائي.

الحكم:

عدم إدانة المدعى عليه بجريمة عرض الرشوة المنسوبة إليه، مع رد المبلغ خمسون ريالًا للمحكوم عليه، مؤيد من محكمة الاستئناف.

التحليل:

سبق إيراد الباحثة لصور أخرى للرشوة جرمها النظام، وحيث تضمنت جريمة عرض الرشوة وهي وفق المادة التاسعة: "من عرض رشوة أو وعد بها ولم تقبل منه يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين"، وحال إنزال النصوص والأركان على الواقعة يتبيّن تخلف القصد الجنائي فيها، والذي يعد أحد أركان جريمة الرشوة، حيث قدم المتهم المبلغ بقصد إسكات رجل المرور لا رشوته، فلا تقوم الجريمة لانتفاء الركن، ولا تتحقق العقوبة التكميلية -الواردة في المادة الخامسة عشر- بمصادرة المال، لذات السبب، وإنما حكم القاضي بإعادة المبلغ إلى المتهم.

في ختام جريمة الرشوة باعتبارها من صور الفساد الإداري، وحيث أرتكز الحديث على المواد المعنيّة بجريمة الرشوة في القطاع العام وبصفة المرتشي كموظف عمومي، تشير الباحثة إلى أن المنظم أضاف بعض الفقرات في آخر تعديل لعام ١٤٤٠ وتحديدًا للمادة التاسعة، وحيث تضمنت التعديلات تجريم الرشوة في القطاع الخاص، وتقنين عقوبة على الراشي والمرتشي فيها؛ "لأن العديد من المرافق العامة أصبحت توكل إليه" (الغانمي، 2020)، إلا أنه نظم لها عقوبة تعادل النصف من عقوبة الرشوة في القطاع العام، وهي غرامة لا تزيد عن خمسمائة ألف أو سجن لا يزيد عن خمس سنوات أو بهما معًا، وترى الباحثة أن سبب التفاوت في العقوبة بين القطاعين؛ شدّة تأثير الرشوة على شفافية السلك الإداري و وفسادها الممتد إلى المصلحة العامة.

الصورة الثانية (جريمة التزوير)

جرم المنظم في (النظام الجزائي لجرائم التزوير) صور متعددة للتزوير متفرقة بين مواده، وحيث حصرت الباحثة المواد وصور التزوير المتعلقة بالوظيفة العامة والموظف العام وبالأخص جريمة تزوير المحررات الرسمية، ولن تتطرق لكامل النظام ونصوصه.

أولا- التعريفات وفقًا للمادة الأولى من النظام:

"التزوير: كل تغيير للحقيقة بإحدى الطرق المنصوص عليها في هذا النظام. حدث بسوء نية. قصداً للاستعمال فيما يحميه النظام من محررٍ، أو خاتمٍ، أو علامةٍ، أو طابعٍ، وكان من شأن هذا التغيير أن يتسبب في ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي لأي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية.

المحرر: كل مسطور يتضمن حروفاً أو علامات ينتقل بقراءتها الفكر إلى معنى معين بصرف النظر عن الوعاء الذي كتبت أو حفظت فيه، بما في ذلك وسائل تقنية المعلومات.

الطابع: الملصق أو ما يقوم مقامه مما يطبع آليًا أو إلكترونيًا ويستخدم لأغراض البريد أو لتحصيل الإيرادات العامة".

ثانيًا- الأركان العامة لجريمة التزوير في المحررات

الركن المادي:

يستنبط من تعريف النظام للتزوير، وتتضح عناصره بالآتي:

- تغير الحقيقة[2]
- حدوث هذا التغيير في محرر
- أن يقع التغيير بطريقة من الطرق المحددة على سبيل الحصر في النظام(الشاذلي، 2021).

ركن الضرر:

يجب لقيام التزوير أن ينتج عن تغيير الحقيقة حدوث ضرر للآخرين. فجاء في تعريفه "وكان من شأن هذا التغيير أن يتسبب في ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي لأي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية". لا يعني تطلب نيّة الإضرار، يكفي أن يكون التغيير يؤدي لتضرر الغير (القحطاني،2021).

الركن المعنوي:

والمتمثل بالقصد العام والقصد الخاص، فالأول هو تحقق العلم والإرادة. والثاني بيّنه النظام وفق تعريف التزوير، بأنه قصد الاستعمال فيما يحميه النظام من محرر، أو خاتم، أو علامة، أو طابع.

ثالثًا- التزوير في المحررات الرسمية بواسطة الموظف.

وفق المادة الثانية عشرة: "كل موظفٍ عامٍّ زوّر محرراً مما يختص بتحريره، يعاقب بالسجن من سنة إلى سبع سنوات وبغرامة لا تزيد على سبعمائة ألف ريال". يشترط لهذه الجريمة توافر الأركان العامة السابق ذكرها، ويُضاف إليها شرطين يستخلصا من المادة المجرّمة وهما:

- وقوع التزوير في محرر رسمي.
- وقوع التزوير من موظف أثناء تأديته لوظيفته (الشاذلي، 2021).

العقوبة: "السجن من سنة إلى سبع سنوات وبغرامة لا تزيد على سبعمائة ألف ريال"

رابعًا- صورة مشددة، تزوير سندات وأوراق ذات قيمة مما تصدره الخزينة العامة للدولة.

المادة الحادية عشرة؛ "من زوّر سنداتٍ أو أوراقاً ذات قيمة مما تصدره الخزينة العامة"،

العقوبة: " السجن من سنتين إلى سبع سنوات وبغرامة لا تزيد على مليون ريال، مع إلزامه بدفع ما فوته على الخزينة العامة".

خامسًا- صورة مخففة، تزوير في محررات إثبات حضور الموظفين وانصرافهم.

المادة السادسة عشرة: "من زوّر في محرر معدّ لإثبات حضور الموظف إلى عمله أو انصرافه منه"،

العقوبة: "السجن مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لا تزيد على ثلاثين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين"

سادسًا- الاعفاء من عقوبات جرائم التزوير.

المادة الخامسة والعشرون: "تحكم المحكمة المختصة بالإعفاء من عقوبة جرائم التزوير المنصوص عليها في هذا النظام، لكل من بادر من الجناة بالإبلاغ عن جريمته قبل اكتشافها واستعمال المزوّر. وللمحكمة المختصة إعفاء الجاني من العقوبة بعد اكتشاف الجريمة إذا أرشد عن باقي الجناة وسهّل القبض عليهم".

يتضح من النص أن الجاني المزوّر قد يُعفى من العقوبة على خلاف المرتشي في جريمة الرشوة الذي لا تسقط عنه العقوبة بأي حال طالما تحققت أركان الجريمة.

ففي الجزء الأول من المادة نص النظام على الإعفاء الوجوبي الملزم، أما في الشق الثاني جعل الخيار سلطة تقديرية للمحكمة في إعفاء الجاني الذي يرشد عن باقي الجناة، وهذه الحالة وفق سياق النص تقع حين القبض على الجاني الأول ضمن عدد من الشركاء وبعد اكتشاف السلطات للجريمة، على خلاف الإعفاء الملزم الذي يكون حين يسلم الجاني نفسه قبل علم السلطات بجريمته أساسًا.

سابعًا- حكم قضائي

الوقائع:

*قرار هيئة الحكم في قضايا التزوير بالرياض، رقم ه/١/٣٥ في ٨/٥/١٤٠٠ هـ، مجموعة القرارات الجزائية، ج ١، ص ٦٠، حيث تقرر ألا يكفي للعقاب أن يكون الشخص قد غير الحقيقة في المحرر، بل يجب أن يكون الكذب وقع في جزء من أجزاء المحرر الجوهرية التي من أجلها أعد المحرر لإثباته، وإذا وقع تغيير الحقيقة في بيان غير جوهري من بيانات المحرر فلا تزوير. نقلًا عن فتوح الشاذلي، ص ٢٥٩.

" أقام فرع هيئة التحقيق والادعاء العام الدعوى ضد المتهم بتزوير محرر رسمي، عن طريق الدخول على حساب كفيله في موقع وزارة العمل، وإلغاء بلاغ تغيب المتهم عن العمل - تكييف الدائرة للفعل الإجرامي الذي قام به المتهم أنه من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، ولا ينطبق عليه تعريف التزوير ولا طرقه المجرمة في النظام الجزائي لجرائم التزوير- إصرار جهة الادعاء على إدانة المتهم بجريمة التزوير- أثر ذلك: عدم إدانة المتهم بما نسب إليه" (مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٦، ديوان المظالم، الموقع الرسمي).

أسباب الحكم:

- فعل المتهم لا ينطبق عليه تعريف التزوير الوارد في المادة الأولى من النظام الجزائي لجرائم التزوير.
- ولا تنطبق عليه طرق التزوير الواردة في المادة الثانية من ذات النظام.
- هذا الفعل يجرمه نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية (نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية)، في المادة الخامسة منه الفقرة الأولى، لا النظام الجزائي لجرائم التزوير.
- اكتفاء المدعي العام بمطالبته بإدانة المتهم بجريمة التزوير.

الحكم:

عدم إدانة المتهم بما نسب إليه من تزوير، وعدم مصادرة الجوال المضبوط لذات الأسباب.

التحليل:

بالرجوع إلى تعريف التزوير، وحال إيقاعه على الواقعة محل الحكم، نجد انتفاء الركن المادي المتمثل بإحداث تغيير في محرر أو خاتم أو علامة أو طابع، ولكون الفعل انصب على موقع إلكتروني وليس ضمن الأشكال السابق ذكرها والتي يحميها النظام وحددها حصرًا في تعريفه للجريمة، ترى الباحثة انتفاء ركن الضرر كذلك، إذ أن صاحب العمل لم يتضرر وإنما كان متعسف في استعمال حقه باستغلاله تغيب العامل وقد ورد في تفاصيل القضية أنه طالب بمبلغ مالي مقابل إلغاءه للغياب، فالذي دعا العامل إلى فعله؛ عدم تنفيد رب العمل لالتزامه بعد أن دفع المبلغ، وبانتفاء الركن المادي وركن الضرر ينتفي المعنوي كذلك، لأن جريمة التزوير تتطلب قصد عام وقصد خاص، وحيث الأخير يتضمن قصد استعمال المحرر أو الخاتم أو العلامة أو الطابع المزوّر، وهذا ما يؤكد صحّة حكم القاضي ودقّة تكييفه.

وفي ختام الحديث عن التزوير في المحررات باعتباره صورة من صور الفساد الإداري، ولتوسع النظام الجزائي لجرائم التزوير في الحديث عن أشكال عدّة، اكتفت الباحثة بما سبق إيراده، ورأت الإحالة إلى نصوص النظام بخصوص إحدى جرائم التزوير المتعلقة بالخزينة العامة في الدولة في المادة السادسة والسابعة من النظام، وهو تزوير الطوابع وضررها على الخزينة العامة للدولة؛ لكونها ترتكز كأساس على جانب الفساد المالي لا الإداري.

صور أخرى للفساد الإداري

أولًا- المرسوم الملكي رقم 43 الصادر عام 1377

المتعارف عليه باسم (نظام عقوبات جرائم الوظيفة العامة)، جرم النظام عدد من الجرائم واكتفت الباحثة بالصور التالية استنادًا للمادة الأولى، كما أنها تُحيل الحديث عن ممارسة التجارة إلى ذات النظام، وإن كان لا ينطبق عليها وصف الفساد المالي، إلا أن الباحثة تجدها لا ترتقي إلى الفساد الإداري كذلك، بدليل أن المنظم أوردها في المادة الأولى ولم يصفها بالجريمة وإنما عدها محظورا، على خلاف المادة الثانية التي وصف الأفعال الواردة فيها بالجرائم، متمثلة بالصور الآتية:

الصورة الثالثة (استغلال النفوذ الوظيفي)

هو استغلال الموظف لنفوذه وتأثيره، لتحقيق مصلحته الشخصية سواء داخل دائرة عمله أو خارجها.

الصورة الرابعة (استغلال سلطة الوظيفة)

وهي وفق الفقرة الخامسة من المادة الثانية للنظام" استغلال الموظف العام لسلطة وظيفته – بطريقة مباشرة أو غير مباشرة– لتحقيق مصلحة شخصية له أو لغيره أو للإضرار بالغير، وذلك من خلال المنع أو الامتناع عن تطبيق ما تضمنته الأوامر، أو المراسيم الملكية، أو الأنظمة، أو اللوائح، أو قرارات مجلس الوزراء، أو أوامر رئيس مجلس الوزراء أو تطبيقها على غير وجهها الصحيح أو في غير موضعها؛ متى كان ذلك الاستغلال متعمدا وبسوء نية". يظهر هنا الركن المعنوي الخاص للجريمة المتمثل بنية الاستغلال المتعمد. وتختلف السلطة عن النفوذ بأن الأولى تمكن الشخص من شيء معيّن بطرق مشروعة. أما النفوذ يمكن وصفه بالتأثير والمكانة الاجتماعية والوظيفية.

الصورة الخامسة (التحكم في أفراد الرعية)

جاءت في الفقرة الثانية من المادة الثانية للنظام "التحكم في أفراد الرعية أو الافتئات على حق من حقوقهم الشخصية بصورة من الصور أو تكليفهم بما لا يجب عليهم نظاما". توافق الباحثة المنظم في منع تكليف أتباع الموظف بما ليس من اختصاصهم ولا واجبهم الوظيفي، ومع الأسف يغفل العديد من الضحايا بتكييف هذا الفعل كجريمة، ويقعون في ضغوط العمل بسبب هذه التكاليف.

الصورة السادسة (إساءة المعاملة-الإكراه- باسم الوظيفة).

وفق الفقرة الثامنة من المادة الثانية للنظام "كالتعذيب أو القسوة أو مصادرة الأموال وسلب الحريات الشخصية ويدخل ضمن ذلك التنكيل والتغريم والسجن والنفي والإقامة الجبرية في جهة معينة ودخول المنازل بغير الطرق النظامية المشروعة والإكراه على الإعارة، أو الإجارة، أو البيع، أو الشراء وتحصيل ضرائب تزيد عن المقادير المستحقة أو المفروضة نظاما".

ثانيًا- أركان الجريمة

ينطبق على الجرائم السابقة الأركان العامة للجريمة وهي الركن المادي والركن المعنوي والركن الشرعي، فالأول متمثل بالفعل والثاني يتكون بالعلم والإرادة ويُضاف إليه أحيانًا قصد خاص في بعض الجرائم، والأخير هو تجريم المنظم للفعل وترتيب عقوبة عليه.

ثالثًا- العقوبة:

وهي عقوبة شاملة وردت في المادة الثانية لكل الجرائم السابقة من الصورة الثالثة إلى السادسة-، "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن عشر سنوات أو بغرامة لا تزيد عن عشرين ألف ريال".

رابعًا- حكم قضائي

الوقائع:

" أقام فرع هيئة الرقابة والتحقيق الدعوى ضد المتهم بصفته موظفًا عامًا (جنديًا بحرس الحدود) قام باستغلال نفوذه الوظيفي؛ لتحقيق مصلحة شخصية بأخذه كميات من نبات القات المحظور ووضعه داخل الدورية الرسمية التي يقودها -طرح إنكار المتهم كونه مرسلًا بقصد التهرب من المساءلة- تعاضد أدلة الإدانة من وجود نبات القات داخل سيارة الدورية خلف المرتبة، وأنه لم يكلف بعمل الدوريات، ولم يكن لديه بلاغ عن القات. أثر ذلك: ثبوت إدانته بما نسب إليه" (مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٥، ديوان المظالم، الموقع الرسمي).

أسباب الحكم:

- أنكر المتهم ما نسب إليه انكارا بأنه كان مرسلًا يقصد به التنصل من العقوبة بدليل ضبط نبات القات داخل سيارته.
- المدعى عليه لم يكن مكلف بعمل الدوريات ولم يكن لديه بلاغ عن القات.
- وجدت مادة القات المحظور أثناء تفتيش السيارة مخبأة خلف المراتب.
- قام المدعى عليه بالتوسل لستره بعد انكشاف حقيقة أمره.
- فعله مخالف لما ورد في المرسوم الملكي رقم ٤٣ لعام ١٣٧٧.

الحكم:

إدانة المتهم بما نسب إليه من استغلال نفوذه الوظيفي لتحقيق مصلحة شخصية وتعزيره بالسجن لثلاث أشهر تحتسب من تاريخ إيقافه.

التحليل:

استندت المحكمة في حكمها على المرسوم الملكي رقم ٤٣ لعام ١٣٧٧، وحيث وصف الجريمة محل الحكم في الفقرة الأولى للمادة الثانية، بأنها استغلال النفوذ لمصلحة شخصية، وهذا ما تحقق لدى الجاني، وحيث نص النظام على أن العقوبة تكون بسجن لا يجاوز عشر سنوات أو غرامة لا تزيد عن عشرين ألف، ولأن فترة تنفيذ العقوبة قصيرة مقارنة بأعلى حد للسجن وفق النظام؛ فإن الباحثة تؤيد المحكمة في قرارها وعدم تشديدها للعقاب ومراعاتها اعتراف المتهم وعدم انكاره للتهمة، وأن الكمية قليلة لا يمتد ضررها للصالح العام.

في نهاية الحديث عن صور الفساد الإداري وختامًا للمطلب، توضح الباحثة أنها حصرت الصور المقنن أحكامها في الأنظمة السعودية، وحيث ارتكزت على ثلاث، نظام مكافحة الرشوة، والنظام الجزائي لجرائم التزوير، ونظام عقوبات جرائم الوظيفة العامة، فمن حيث الأنظمة تُعد صور الفساد محددة حصرًا ومن حيث الاجتهاد يمكن إدخال غيرها معها، وتؤكد الباحثة أن فصل صور الفساد الإداري عن المالي من بين الجرائم المنظمة واختيار هذه الصور الستة منها وتكييف ما تبقى من الصور غير الواردة في البحث بأنها فساد مالي؛ مبنيّ على الاجتهاد بالكامل.

المبحث الثاني: جهود المملكة في مكافحة الفساد الإداري في الوظيفة العامة.

يشكل قرار إنشاء هيئة الرقابة ومكافحة الفساد الركيزة الأساسية التي ساهمت في تطور جهود مكافحة الفساد بالمملكة، وتقديرًا لأهمية هذه الهيئة أصدر المنظم نظام خاص يُعنى بها (نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد).

المطلب الأول: ماهيّة هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بعد دمجها مع عدّة جهات

الفرع الأول: تعريف الهيئة:

هي "هيئة تعنى بالعمل على حماية النزاهة ومكافحة الفساد وجمع البيانات وإعداد الإحصاءات في الأجهزة المشمولة باختصاصات الهيئة، كما تعمل على تنسيق جهود القطاعين العام والخاص في التخطيط والمراقبة" (المنصة الوطنية الموحدة، الموقع الرسمي).

الفرع الثاني: الرسالة والأهداف:

"تهدف الهيئة إلى حماية النزاهة، وتعزيز مبدأ الشفافية، ومكافحة الفساد المالي والإداري بشتى صوره ومظاهره وأساليبه"(هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الرسمي)، تضيف الباحثة هدف تنظيمي ناشئ عن قرار الضم السابق ذكره في مقدمة البحث، وهو تيسير متابعة جرائم الفساد وتسريع الاجراءات في الرصد والتحقيق.

الفرع الثالث: اختصاصات الهيئة:

أورد نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد في المادة الرابعة ثمانية عشر اختصاص، والأخير منها اختصاص عام يوضح أنها تختص بكل ما يُعهد إليها بموجب نظام، وارتأت الباحثة استبعاد الاختصاصات غير المتعلقة بموضوع البحث فاكتفت بذكر التالي:

1- إجراء الرقابة اللازمة للكشف عن المخالفات الإدارية وجرائم الفساد، واتخاذ ما يلزم في شأنها.
2- تلقي الشكاوى والبلاغات المتصلة بالمخالفات الإدارية، وجرائم الفساد، والتحقق من صحتها.
3- مباشرة التحقيق في المخالفات الإدارية والمالية وجرائم الفساد، وإقامة الدعوى فيها أمام المحكمة المختصة.
4- مباشرة الاستدلال والضبط الجنائي في جرائم الفساد.
5- متابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة عن ارتكاب أي من جرائم الفساد، مع الجهات المختصة.
6- اتخاذ التدابير الاحترازية والتحفظية في شأن من توافرت أدلة أو قرائن على ارتكابه جرائم فساد، تبيّن الباحثة أن المادة التاسعة عشر من النظام تطرقت لأحد التدابير المهمة، وهي التحقيق مع الموظف العام الذي طرأت زيادة في ثروته لا تتناسب مع دخله بعد توليه الوظيفة، ويكون عليه عبء إثبات أنه تحصل عليها بطرق مشروعة.
7- اتخاذ جميع الإجراءات لتوفير الحماية اللازمة لمن يبلغ أو يدلي بمعلومات عن أي من المخالفات الإدارية أو جرائم الفساد. وتحقيقًا لهذه الخاصية صدر (نظام حماية المبلغين)
8- مراجعة أساليب العمل وإجراءاته في الجهات العامة؛ بهدف حماية النزاهة وتعزيز الشفافية، وتحديد نقاط الضعف التي يمكن أن تؤدي إلى وقوع مخالفات أو جرائم فساد، والعمل على معالجتها، والتنسيق مع الجهات العامة من أجل تعزيز وتطوير التدابير والآليات والوسائل اللازمة للوقاية من وقوع المخالفات أو جرائم الفساد، وتحديثها.
9- نشر الوعي بمفهوم الفساد وبيان أخطاره وآثاره، وبأهمية حماية النزاهة وتعزيز الشفافية والرقابة الذاتية، وتشجيع جهود القطاعين العام والخاص والجمعيات والمؤسسات الأهلية على تبني خطط وبرامج لحماية النزاهة وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، تجد الباحثة أن هذه الخاصية تعتبر ركيزة أساسية في تحقيق أهداف الهيئة، إلا أنها تحتاج مزيد عناية لتتحقق بكفاءة عالية، فتقترح إقامة حملة وطنية لمكافحة الفساد بنوعيه -المالي والإداري-، وذلك لما رأيناه من الأثر الواسع بعد الحملة الوطنية لمكافحة المخدرات.
10- اقتراح الأنظمة والسياسات ذات الصلة بالرقابة الإدارية وحماية النزاهة وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، واقتراح تعديل القائم منها، والرفع عنها.
11- تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية حول الرقابة الإدارية وحماية النزاهة وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، توصي الباحثة بتكثيف هذه اللقاءات الواردة في الخاصية، ومد نطاقها لتشمل كافة الناس لا أهل الاختصاص النظامي فقط.
12- دراسة التقارير الصادرة عن الجمعيات والمؤسسات الأهلية المحلية، والمنظمات الإقليمية والدولية؛ المتعلقة بالرقابة الإدارية وحماية النزاهة وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.
13- دعم وإجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالرقابة الإدارية وحماية النزاهة وتعزيز الشفافية ومكافحة الفساد، والتنسيق مع الجهات المعنية ومراكز البحوث المتخصصة وغيرها للإسهام في ذلك، ترى الباحثة أن هذه الدراسات حال نشرها تساهم في توعية المجتمع بخطورة الفساد وتعتبر تدبير وقائي يعزز الوعيّ ويقلل من وقوع جرائم لاحقة.
14- جمع المعلومات والبيانات والتقارير والإحصاءات المتعلقة بالمخالفات الإدارية وجرائم الفساد، وتصنيفها، وتحليلها، وبناء قواعد بيانات وأنظمة معلومات خاصة بذلك، تشيد الباحثة بأهمية هذا الاختصاص، حيث يمكن بواسطته المقارنة بين نتائج بيانات كل عام بما قبله، وتحديد مدى التطوّر في مكافحة الفساد في البلاد وفقًا للإحصائيات.
15- العمل على تحقيق الأهداف الواردة في الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، ومتابعة تنفيذها مع الجهات المعنية، ورصد نتائجها وتقويمها ومراجعتها، ووضع الخطط والبرامج والآليات اللازمة لتنفيذها.

الفرع الرابع: - شعار الهيئة (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الرسمي).

1. المرجعية الإسلامية:

ورد في موقع الهيئة أن أعلى الشعار يرمز إلى قوله تعالى {وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}(سورة القصص، آية 77)، ويؤصل للمرجعية الإسلامية في مكافحة الفساد.

2. تجسيد العين:

تؤكد على رسالة الهيئة في مراقبة وتتبع الفساد وصوره وممارساته. وهو معنى دقيق وهادف.

3. رمز النخلة:

علم المملكة رمز للنخلة وهو المعبر عن الوطن السعودي، فكذلك الشعار. قصد بها الهوية الوطنية السعودية.

4. كلمة نزاهة:

وضعت باللغتين العربية والانجليزية، وتعبر عن الهدف الأسمى الذي تهدف الهيئة إليه.

الفرع الخامس: طرق التبليغ:

أولًا- تعدد طرق التبليغ:

- الحضور إلى موقع الهيئة في الرياض والتبليغ هناك.
- بالرمز البريدي 2525 - 13311.
- صندوق بريد7667 واصل.
- الهاتف980.
- البريد الإلكتروني info@nazaha.gov.sa
- الفاكس 114420057" (المنصة الوطنية الموحدة، الموقع الإلكتروني).

والطريقة الأخيرة للتبليغ والأهم والأيسر وصولًا هي الموقع الإلكتروني للهيئة (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الإلكتروني)، وشرحها كالآتي:

يدخل المستخدم موقع هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، ثم يختار الخدمات الإلكترونية، ويتبع الخطوات التالية:

1. الدخول إلى خدمة تقديم بلاغ جديد.
2. إدخال بيانات المبلغ ووسائل التواصل.
3. اختيار المبلغ عنهم من القائمة.
4. كتابة تفاصيل البلاغ.
5. إرفاق ما لدى المبلغ من مؤيدات تدعم صحة بلاغه إن وجدت.
6. الإفصاح عن الرغبة في إظهار هوية المبلغ أو عدم الرغبة في إظهارها.
7. إرسال البلاغ.

تجد الباحثة أن إتاحة خيار عدم الإفصاح عن الهوية يعتبر دافع للأفراد في التبليغ.

مع مراعاة المبلّغ لبعض المتطلبات:

أن تكون الجهة المقدم ضدها البلاغ من الجهات العامة في الدولة أو الشركات التي تمتلك الدولة فيها نسبة لا تقل عن (25%) من رأس مالها، وأن يتم صياغة البلاغ بشكل واضح، وأن يشتمل على وقائع محددة قابلة للبحث والتتبع، إرفاق ما لدى المبلغ من مؤيدات تدعم صحة بلاغه إن وجدت. ويُعنى باستخدام هذه الخدمة الأفراد أو الشخصيات الاعتبارية كالشركات والمؤسسات والمستثمرين الأجانب".

ثانيًا إحصائيات البلاغات عام 2019-2022

تورد الباحثة في هذه الجزئية احصائيات البلاغ للأعوام من 2019-2023 السابقة وتعلق عليها بشكل مبسط، ولكنها تكتفي بتحليل عام 2022و2023 باعتبارهما آخر ما تم نشره في موقع الهيئة (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الإلكتروني).

شكل رقم1 إحصائيات بلاغات عام 2019

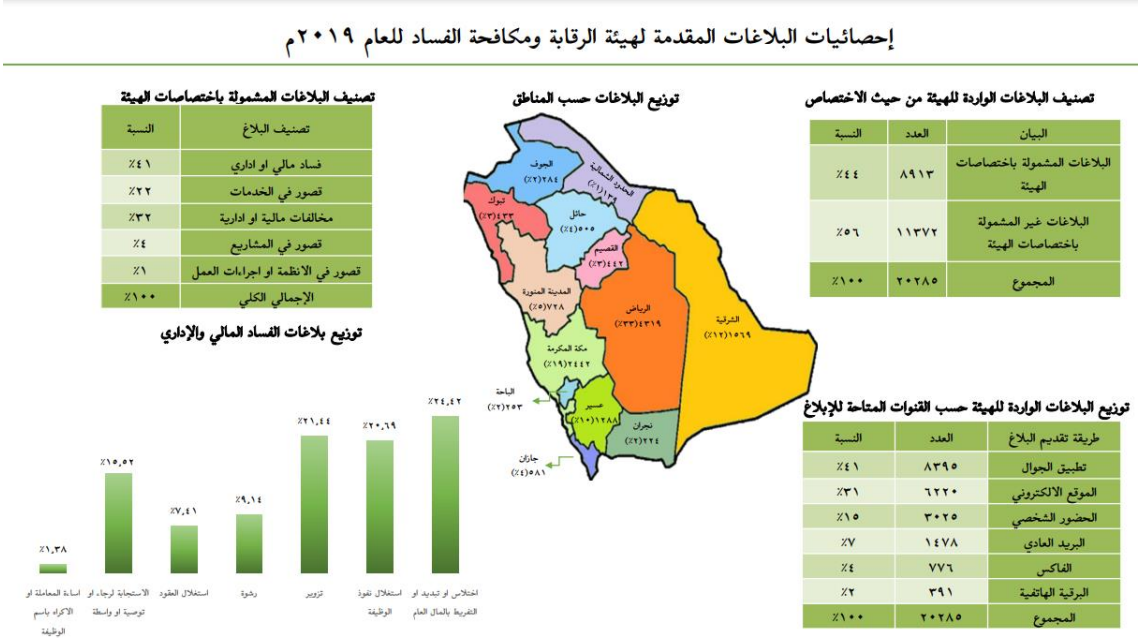

نسبة البلاغات الخارجة عن اختصاص الهيئة هنا أعلى من الداخلة فيها، وطريقة البلاغ الأعلى استخدامًا هي تطبيق الجوال، كما أن أعلى مدينتين استقبال للبلاغ الرياض ومكة، وتتصدر جريمة التزوير المركز الثاني من حيث أعلى جرائم صدر عنها بلاغ صحيح، ثم استغلال النفوذ الوظيفي في المركز الثالث، والغريب نسبة الرشوة هنا أقل مقارنة بالسنوات التالية.

شكل رقم2 إحصائيات بلاغات عام 2020

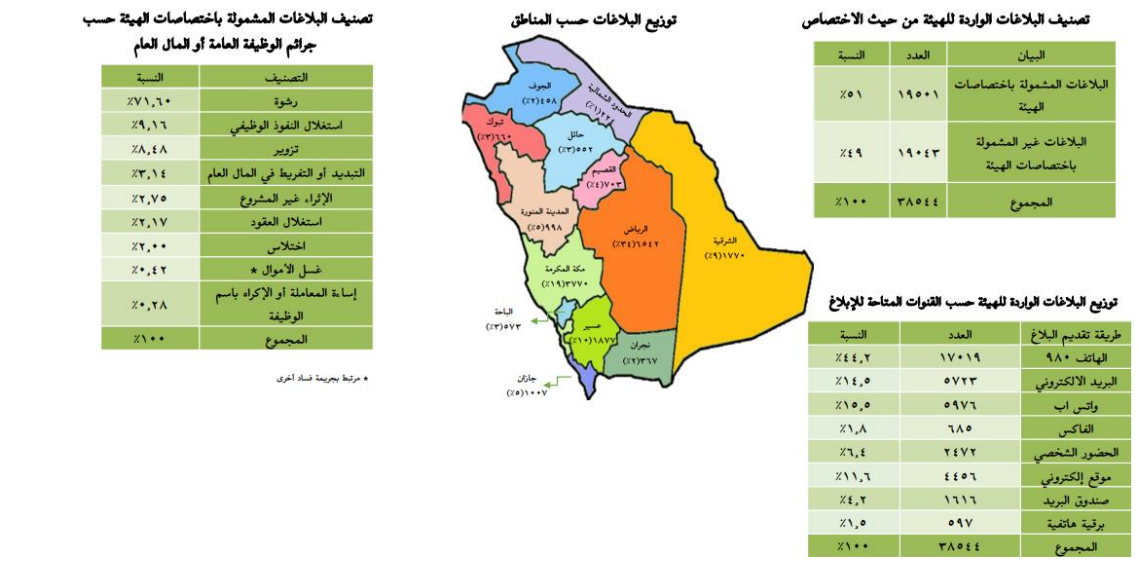

ارتفعت نسبة البلاغات الداخلة في اختصاص الهيئة عن عام 2019، وطريقة التبليغ الأعلى استخدامًا هنا هي الهاتف، ولا تزال الرياض ومكة أعلى المناطق نسب بلاغ، ونجد تصدر الرشوة بنسبة تعادل أضعاف العام السابق بما يعني أن جل البلاغات الداخلة في اختصاص الهيئة بما يعادل ثلاث أرباع البلاغات هي رشوة وأن الربع الباقي هو مجموع نسب الجرائم الأخرى، يأتي بعدها استغلال النفوذ الوظيفي ثم التزوير.

شكل رقم3 إحصائيات بلاغات عام 2021

إحصائيات البلاغات المقدمة لهيئة الرقابة ومكافحة الفساد للعام ٢٠٢١م

تصنيف البلاغات الواردة للهيئة من حيث الاختصاص

البيان	العدد	النسبة
البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة	٢٥٧٢٤	٪٣٨
البلاغات غير المشمولة باختصاصات الهيئة	٤١٧٢٢	٪٦٢
المجموع	٦٧٤٤٦	٪١٠٠

توزيع البلاغات حسب المناطق

تصنيف البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة حسب جرائم الوظيفة العامة أو المال العام

التصنيف	النسبة
رشوة	٪٦٠,٤٦
استغلال النفوذ الوظيفي	٪١٣,٥٨
تزوير	٪٤,٣٦
التبديد في المال العام	٪٢,٣٠
التفريط بالمال العام	٪١,٣٧
الإثراء غير المشروع	٪٨,٩١
استغلال العقود	٪٥,٠٠
اختلاس	٪٢,٤٩
غسل الأموال *	٪١,٠٧
إساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفة	٪٠,٤٦
المجموع	٪١٠٠

* مرتبط بجريمة فساد أخرى

توزيع البلاغات الواردة للهيئة حسب القنوات المتاحة للإبلاغ

طريقة تقديم البلاغ	العدد	النسبة
الهاتف ٩٨٠	٣٤٣٦١	٪٥١
البريد الالكتروني	١٤٦٩٥	٪٢٢
الفاكس	١٢٣٣	٪٢
الحضور الشخصي	٦٣٨٩	٪٩
موقع إلكتروني	٧٠٠٠	٪١٠
صندوق البريد	٢٧٠٢	٪٤
برقية هاتفية	١٠٦٦	٪٢
المجموع	٦٧٤٤٦	٪١٠٠

ارتفعت نسبة البلاغات الخارجة عن اختصاص الهيئة عن العام السابق، ولا يزال الهاتف هو الطريقة الأكثر استخدامًا في البلاغ، والرياض ومكة أعلى المناطق نسب بلاغ، وتحافظ الرشوة على تصدرها الجرائم الأكثر بلاغًا، بعدها استغلال النفوذ الوظيفي.

شكل رقم4 إحصائيات بلاغات عام 2022

إحصائيات البلاغات المقدمة لهيئة الرقابة ومكافحة الفساد للعام ٢٠٢٢م

تصنيف البلاغات الواردة للهيئة من حيث الاختصاص

البيان	العدد	النسبة
البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة	٢٣٠٤٦	٪٥٣
البلاغات غير المشمولة باختصاصات الهيئة	٢٠١٣٦	٪٤٧
المجموع	٤٣١٨٢	٪١٠٠

توزيع البلاغات حسب المناطق

تصنيف البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة حسب جرائم الوظيفة العامة أو المال العام

التصنيف	النسبة
رشوة	٪٦٣,٢
استغلال النفوذ الوظيفي	٪١٢,٦
تزوير	٪٣,٩
التبديد في المال العام	٪١,٣
الإثراء غير المشروع	٪٦,٤
التفريط في المال العام	٪٠,٩
استغلال العقود	٪٣,٧
اختلاس	٪٢,٤
استعمال النفوذ	٪٣,١
غسل الأموال *	٪١,٧
إساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفة	٪٠,٨
المجموع	٪١٠٠

* مرتبط بجريمة فساد أخرى

توزيع البلاغات الواردة للهيئة حسب القنوات المتاحة للإبلاغ

طريقة تقديم البلاغ	العدد	النسبة
الهاتف ٩٨٠	٢١٣٢٠	٪٤٩
البريد الالكتروني	٨٦٤٣	٪٢٠
الحضور الشخصي	٦٨٥٢	٪١٦
موقع إلكتروني	٢٥٤٦	٪٦
صندوق البريد	٢٢٨٩	٪٥
برقية هاتفية	٨١٩	٪٢
الفاكس	٧١٣	٪٢
المجموع	٤٣١٨٢	٪١٠٠

التحليل:

يلاحظ التقارب في نسبة البلاغات الداخلة ضمن اختصاصات الهيئة والبلاغات الخارجة عنها!، حيث الأولى قدرت بنسبة 53% والثانية 47%، مما يبيّن ضرورة تعريف الهيئة للعامة والمعنيين بالإبلاغ والتوعيّة باختصاصاتها، مما يعزز سرعة الإجراءات ودقة البلاغات، وحفظ الدقائق والأوقات المهدرة في تتبع بلاغات خارج نطاق الاختصاص.

ويتبين من الاحصائيات أن المناطق الأعلى نسب وفق البلاغات الواردة منها، هي الرياض أولا بنسبة 32%، ثم مكة المكرمة ثانيًا بنسبة 20%، وقد يكون السبب مرتبط بكونهما أعلى منطقتين في المملكة من حيث عدد السكان، فلا يستغرب ازدياد نسب الاشتباه بالفساد الحاصلة فيهما.

بالاطلاع على تصنيف البلاغات الواردة والداخلة ضمن اختصاصات الهيئة إلى جرائم الوظيفة العامة أو المال العام، وحيث تنصب الأولى في نطاق موضوع البحث، نجد أن الجريمة الأشد خطورة والأعلى نسبة من جميع بلاغات الجرائم، هي الرشوة بنسبة 63،2% ثم استغلال النفوذ الوظيفي ١٢،٦% بالمرتبة الثانية، ويأتي التزوير 3،6% بالمرتبة الرابعة، وكانت نسبة جريمة إساءة المعاملة والإكراه باسم الوظيفة هي 0،8%، فالبيانات تؤكد أن الفساد الإداري فاق الفساد المالي بمراحل من جانب الوجود والبلاغ، مما يستلزم معه تكثيف الجهود اتجاه مكافحته والتركيز عليه بالأخص، وترى الباحثة أن كل فساد مالي لا يتوصّل إليه إلا بمطيّة الفساد الإداري بصوره المتعددة، فكل فساد مالي منطوي على فساد إداري، ولكن ليس كل فساد إداري يحوي فساد مالي، ولا يخرج عن كونه رأي استنتجته الباحثة بعد تحليل الموضوع وصوره.

شكل رقم5 إحصائيات بلاغات عام 2023

إحصائيات البلاغات المقدمة لهيئة الرقابة ومكافحة الفساد للعام 2023م

تصنيف البلاغات الواردة للهيئة من حيث الاختصاص

البيان	العدد	النسبة
البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة	18941	%40
البلاغات غير المشمولة باختصاصات الهيئة	28226	%60
المجموع	47167	%100

توزيع البلاغات حسب المناطق

تصنيف البلاغات المشمولة باختصاصات الهيئة حسب جرائم الوظيفة العامة أو المال العام

التصنيف	العدد
رشوة	%58
استغلال النفوذ الوظيفي	%21
الإثراء غير المشروع	%7
استغلال المنصب	%4
تزوير	%3
اختلاس المال العام	%3
غسل الأموال	%1
التفريط في المال العام	%1
التهريب في المال العام	%1
إساءة المعاملة أو الإكراه باسم الوظيفة	%1
المجموع	%100

توزيع البلاغات الواردة للهيئة حسب القنوات المتاحة للإبلاغ

طريقة تقديم البلاغ	العدد	النسبة
مركز البلاغات 980	17757	%38
الموقع الإلكتروني	17389	%36
الحضور الشخصي	6940	%15
البريد العادي	1891	%4
البريد الإلكتروني	1878	%4
برقية هاتفية	957	%2
الفاكس	355	%1
المجموع	47167	%100

التحليل:

ازداد التفاوت بين نسب البلاغ الداخلة في اختصاص الهيئة وهي 40% عن الخارجة منها 60% مقارنة بالعام السابق فقد زادت البلاغات الخارجة عن اختصاص الهيئة، بما يبين وجود ثغرة كبيرة تتطلب بحث فوري عن أسباب هذا التباين ومعالجتها.

ويتبين ارتفاع عدد البلاغات عن العام السابق بمقدار 3,985، والوسيلة الأعلى استخدامًا هي مركز البلاغات ثم الموقع الإلكتروني، ولا زالت الرياض ومكة هما أعلى منطقتين في نسب البلاغ، ونظرًا لصدور (نظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا) ، تتوقع الباحثة أن تزداد عدد البلاغات خلال الأعوام القادمة بما يقارب ضعف عددها الحالي.

أما عن الجرائم قلت نسبة جريمة الرشوة مقارنة بالعام السابق من 63% إلى 58%، وبالمقابل زادت نسبة الابلاغ عن جريمة استغلال النفوذ الوظيفي من 12,6% إلى 21%.

سادسًا- جهود الهيئة

"بتعاونكم باشرت هيئة الرقابة ومكافحة الفساد خلال شهر يناير 2025م، اختصاصاتها ومهامها من خلال عمل (1076) جولة رقابية، والتحقيق مع (396) مشتبه به من ضمنهم موظفين من وزارات (الداخلية، الدفاع، الحرس الوطني، العدل، الصحة، التعليم، التجارة، البلديات والإسكان) وإيقاف (158) مواطناً ومقيماً، وفقاً لنظام الإجراءات الجزائية منهم من أطلق سراحه بالكفالة الضامنة، لتورطهم بتهم (الرشوة، استغلال النفوذ الوظيفي). وجارٍ استكمال الإجراءات النظامية تمهيداً لإحالتهم للقضاء" (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الرسمي).

سابعًا- قضية جنائية

"باشرت هيئة الرقابة ومكافحة الفساد إجراءات القبض بالجرم المشهود على موظف يعمل بالمحكمة العامة في محافظة جدة بالمرتبة السادسة. وموظف يعمل مديراً لمكتب رئيس المحكمة العامة في محافظة جدة بالمرتبة التاسعة. وذلك أثناء استلام الأول مبلغاً وقدره مئتين وخمسين ألف ريال من أصل مبلغ خمسمائة ألف ريال كرشوة من مواطن مقابل فتح جلسات بمحكمة الاستئناف ونقض الحكم الصادر بحقه في قضية قائمة بينه وبين إحدى الشركات، والقاضي بتغريمه مبلغ وقدره سبعة ملايين وثلاثمائة وسبعة عشر ألف ريال، وقيام الثاني باستلام نصيبه من مبلغ الرشوة الذي تم تسليمه للأول وقدره مئة وخمسة وعشرين ألف ريال مقابل دوره بالقضية.

وتؤكد الهيئة أنها مستمرة في رصد وضبط كل من يستغل الوظيفة لتحقيق مصلحته الشخصية أو للإضرار بالمصلحة العامة ومساءلته حتى بعد انتهاء علاقته بالوظيفة، كون جرائم الفساد المالي والإداري لا تسقط بالتقادم، وأن الهيئة ماضية في تطبيق ما يقتضي به النظام بحق المتجاوزين دون تهاون" (هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الرسمي).

تضمنت القضية القبض بالجرم المشهود، ووجود وسيط، وبيّنت الهيئة أن جرائم الفساد لا تسقط بالتقادم، مما يكفل تحقيق العدالة اتجاه كل متقاعد مفسد يظن أنه نجى من ايقاع العقوبة عليه.

هنا ينقضي مطلب الهيئة، ولا تغفل الباحثة التأكيد على أن الجهود الفعلية أكبر من أن تختزل في كلمات، وأمثلة متفرقة، وأن المرجو في رؤية 2030 وصول المملكة إلى أعلى معدلات الشفافية الوظيفية، والقضاء على ظاهرة الفساد الإداري، وتأصيل دوّر البلاغ والتعاون المجتمعي.

المطلب الثاني: تفعيل المملكة للإعلام الرقمي في مكافحة الفساد

يمكن تعريف وسائل الإعلام الرقمي بأنها "مجموعة واسعة من تقنيات الاتصال الرقمية غير التناظرية، وتمثل مزيجًا من الوسائط والبرامج والتطبيقات والبرمجيات والأجهزة المحمولة المتصلة بالإنترنت أو غير المتصلة" (القحطاني، 2022)، من السبل الحديثة المتبعة في المملكة لمكافحة الفساد، هي التشهير بأسماء الفاسدين في الإعلام الرقمي، يتضح ذلك في أخبار هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.

حيث بدأت بالتصريح بأسماء الفاسدين المتلبس بهم بالجرم المشهود على وجه الأخص، مما يحقق ردع عام للمجتمع وتدبير وقائي يحجز الموظف العام عن ارتكاب الجريمة. وأيضًا " تشجع وسائل الإعلام الرقمي على قيم مثل العدالة والنزاهة والشفافية التي تسهم بمكافحة الفساد" (القحطاني، 2022)، والمملكة تحقق تقدمًا باهرًا في تعزيز الإعلام الرقمي واستخدامه في مكافحة الفساد من حيث تعدد سبل البلاغ وتفعيل وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة للهيئة.

وتقترح الباحثة أن تتعاون هيئة الرقابة ومكافحة الفساد مع وزارة الإعلام في توقيع مذكرات تفاهم وبرامج مشتركة تُعنى بتكثيف التوعية الإعلامية في ضرر الفساد وآثاره، وتشجيع الأفراد على التبليغ عن الفساد، وزرع الطمأنينة المجتمعية بأن الدولة تكفل لكل مبلغ السرية والحماية، وتقترح التعاون مع الغرف التجارية، في إعداد لقاءات تبيّن اختصاصات الهيّئة وطرق البلاغ، وأهمية التعاون المجتمعي للقضاء على هذه الظاهرة.

وفي الأسطر الأخيرة من هذا المطلب، تؤكد الباحثة أن المملكة تسير في تحوّل جذري لكافة القطاعات، وتسعى لأهداف عالمية واقتصادية ونهضوية، ومن واجب الأفراد التكاتف في القضاء على ظاهرة الفساد وتحقيق أهداف الرؤية ٢٠٣٠، ولا تتحصل الشفافية بمجرد الإعلام، وإنما يلزم على كل فرد مواطن ينتمي لهذه الأرض أن يغرس معنى المسؤولية في نفسه، بأن له دور أساسي وواجب وطني اجتماعي في تحقيق معنى الشفافية الوظيفية، بالردع الذاتي و الإبلاغ، خاصة بعد صدور نظام خاص يكفل حماية المبلغ من التعرض والأذى (نظام حماية المبلغين، والشهود والخبراء والضحايا).

الخاتمة

استندت الباحثة على الأنظمة السعودية بشكل أساس، وحصرت صور الفساد الإداري وابتعدت عن الفساد المالي في كافة جوانب البحث، وحرصت على تضمين صور الفساد بأحكام قضائية سابقة وتحليلها وفق معلومات البحث، وقد ركزت في حديثها عن جهود المملكة وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد على موقع الهيئة الرسمي واقتفاء المعلومات منه، **وكانت أبرز النتائج والتوصيات كالآتي:**

النتائج:

- لا يوجد تعريف متفق عليه للفساد الإداري.
- صفة الموظف العام -المرتشي- تعد ركن أساسي في جريمة الرشوة، وأن الراشي هو مجرد شريك لا فاعل أصلي في الجريمة.
- عقوبة الرشوة في القطاع الخاص تعادل نصف عقوبتها في القطاع العام.
- الإعفاء من عقوبة الرشوة يكون للراشي والوسيط ولا يُعفى المرتشي بأي حال طالما ثبتت الجريمة بحقه.

- مصادرة العطية محل جريمة الرشوة عقوبة تكميلية إلزامية بجب على القاضي النص عليها في الحكم.
- الفصل من الوظيفة عقوبة تبعية في جريمة الرشوة، ويمكن للجهات المختصة إعادة النظر فيها، ولا يلزم القاضي بالنص عليها في الحكم.
- سابقًا كان نظام مكافحة الرشوة يقتصر على القطاع العام، حاليًا أضيفت تعديلات ومواد تشمل تنظيم الرشوة في القطاع الخاص.
- التزوير الذي لا يحدث ضررًا للآخرين لا يعد جريمة.
- جريمة الرشوة قصدها عام، على خلاف التزوير الذي يتطلب قصد خاص بالإضافة للعام.
- جريمة التزوير في المحررات لا تكون إلا في محرر رسمي ومن موظف عام.
- هنالك صور مشددة وأخرى مخففة لجريمة التزوير وفق نظامها المقنن.
- يمكن الإعفاء عن جريمة التزوير من مرتكبها إذا أبلغ عن الجريمة قبل اكتشافها واستعمال المزوّر.
- يمكن إعفاء المزوّر في جريمة التزوير بعد اكتشاف الجريمة إذا ساهم في القبض على باقي الجناة.
- وصف المنظم ممارسة الموظف العام للتجارة بأنها محظور لا جريمة، فلا تعد فساد إداري.
- استغلال النفوذ يكون لتحقيق مصلحة شخصية ولا تمتد لمصالح الآخرين.
- تكليف الموظف العام لرعيته بما لا يجب عليهم نظامًا يعد جريمة وفق المرسوم الملكي رقم ٤٣.
- توسعت صلاحيات واختصاصات هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بعد دمج عدّة جهات في هيئة واحدة.
- من اختصاصات الهيئة إعداد التقارير والاحصاءات وتحليل البيانات المتعلقة بالفساد ومكافحته.
- تصميم شعار الهيئة منطوي على معاني هادفة، وليس اختيارًا عبثيًا.
- تتعدد طرق البلاغ عن الفساد لهيئة الرقابة ومكافحة الفساد في المملكة.
- تتيح الهيئة للمبلغ الاحتفاظ بسرية هويته عند البلاغ، وتكفل له الحماية اللازمة.
- تصدرت الرياض ومكة خلال الأعوام 2019-2022 النسب الأعلى للبلاغات الواردة من المناطق.
- كانت الرشوة هي الجريمة الأعلى نسب بلاغ خلال الأعوام 2020-2022.
- يرد للهيئة بلاغات خارجة عن اختصاصها تتقارب في العدد مع البلاغات الداخلة في الاختصاص.
- تؤكد البيانات أن نسب بلاغات الأعوام الماضية لجرائم الفساد الإداري فاقت الفساد المالي بمراحل.
- جرائم الفساد الإداري والمالي لا تسقط بالتقادم.
- الكل يُسائل عن الفساد في المملكة مهما كان موقعه الإداري.
- من التدابير الرادعة في المملكة للفساد؛ التشهير بأسماء الفاسدين في وسائل الإعلام.
- هناك جهود للمملكة في استخدام وسائل الإعلام لمكافحة الفساد.
- القضاء على الفساد يتطلب تعاون الأفراد، في الردع الذاتي والإبلاغ.

التوصيات:

- أن يقنن تعريف نظامي للفساد الإداري في نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.
- أن يعدل المنظم مركز الراشي ليكون فاعلًا أصليًا مع المرتشي لا شريك.
- توصي الباحثة بالنص في النظام على تخفيف عقوبة المرتشي حال سلم نفسه قبل القبض عليه.
- توصي المنظم أن يقنن ويفصل صور الفساد الواردة في المرسوم الملكي رقم 43 في أنظمة خاصة.
- أن تتعاون هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بالشراكة مع مختلف الوزارات لتحقيق التوعية الداخلية لكل موظف بآثار الفساد ومخاطره.
- اشتراك هيئة الرقابة ومكافحة الفساد مع الغرف التجارية ووسائل الإعلام التقنية في توعية العامة بطرق البلاغ وحق المبلغ بالاحتفاظ بالسرية وتؤكد أن له الحماية والأمان.
- إطلاق حملة وطنية معنّية بمكافحة الفساد الإداري والمالي.
- إعطاء الاعلام الرقمي مزيد اهتمام في مجال مكافحة الفساد ونشر الوعي المجتمعي.
- تقديم دورات في الجامعات عن الشفافية الوظيفية ضمن خطط تأهيل الطلاب لسوق العمل.
- تقديم مزيد أبحاث ودراسات عن الفساد وفق النظام السعودي.

فهرس المراجع والمصادر:

أولا- الكتب والمجلات العلمية:

- القرآن الكريم
- **القحطاني**، سعود ربيع موسى " اتجاهات طلبة الجامعات نحو تغطية وسائل الإعلام الرقمي الإخبارية لقضايا الفساد وانعكاساتها في السعودية"، *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*، م٦، (٢)، صفحة (13،21، 22)، ٢٠٢٢.
- **القرطبي، محمد**، *الجامع لأحكام القرآن*، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٦٤.
- **العندلي، محمد مقبل**، الإخبار عن جرائم الفساد الإداري "دراسة مقارنة بين القانون الاردني والشريعة الإسلامية"، *مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية*، م٤، (١)، د.ت.
- **الغانمي، عبد الحميد بن عبد الله**، الرشوة في القطاع الخاص وفقًا للنظام السعودي، *المجلة العربية للنشر العلمي*، (١٨)، صفحة (256) ٢٠٢٠.
- **الجريش، سليمان محمد**، الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية، *رسالة ماجستير (غير منشورة)*، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، (٢٠٠٣).
- **الشاذلي، فتوح عبد الله**، *جرائم التعزير المنظمة في المملكة العربية السعودية*، مكتبة الرشد، ٢٠٢١.
- **القحطاني، سعد محمد شائع**، *جرائم الرشوة والتزوير في النظام السعودي*، مطبعة أضواء المنتدى، ٢٠٢١.
- **شريهان ممدوح حسن أحمد**، جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي في المملكة العربية السعودية "دراسة مقارنة "، *المجلة القانونية*، د.ت.
- **الانصاري، جمال الدين**، *لسان العرب*، دار صادر، د.ت.
- مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٥، م٢، المدونات القضائية.
- مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٦، م١، المدونات القضائية.
- مجموعة الأحكام والمبادئ الجزائية لعام ١٤٣٧، م١، المدونات القضائية.
- **الرازي، محمد بن أبي بكر**، *مختار الصحاح*، الدار النموذجية، ١٩٩٩.
- **اليوسف، سليمان ضيف الله محمد**، مكافحة الفساد الوظيفي "دراسة فقهية قضائية"، *مجلة قضاء*، (٣٠)، صفحة (518) ٢٠٢٣.

ثانيًا- الأنظمة القانونية:

- النظام الجزائي لجرائم التزوير الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) بتاريخ ١٨ / ٢ / ١٤٣٥.
- نظام الانضباط الوظيفي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٨) وتاريخ ٨/٢/١٤٤٣هـ
- نظام عقوبات جرائم الوظيفة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٤٣ لعام ١٣٧٧هـ
- نظام مكافحة الرشوة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٦ بتاريخ ٢٩ / ١٢ / ١٤١٢.
- نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر بمرسوم ملكي رقم م/١٧ بتاريخ ٣/٨/ ١٤٢٨هـ
- نظام هيئة الرقابة ومكافحة الفساد الصادر بالمرسوم ملكي رقم (م/25) وتاريخ 23/1/1446هـ
- نظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/148) وتاريخ 8/8/1445هـ.

ثالثًا- المو اقع الإلكترونية:

- المنصة الوطنية الموحدة، الموقع الرسمي. https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/agencies/agencyDetails/AC214.
- ديوان الظالم، الموقع الرسمي. http://www.bog.gov.sa/ScientificContent/JudicialBlogs/1437/Pages/default.aspx.
- منظمة الشفافية العالمية، الموقع الرسمي. https://www.transparency.org/en
- هيئة الرقابة ومكافحة الفساد، الموقع الرسمي. ==https://www.nazaha.gov.sa/PageDetails/?q=5Jo3hlo6HudwEuL6+MPDzg